

11- يطلب إلى الأمين التنفيذي توسيع قائمة الخبراء لتشمل فئة "خبراء غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية" وذلك في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، ويدعو الأطراف إلى ترشيح خبراء إلى قائمة الخبراء ممن استوفوا أو تجاوزوا توقعات بلدانهم؛

الصندوق الطوعي الخاص بقائمة خبراء السلامة الأحيائية

12- يقرر تفعيل المرحلة التجريبية من الصندوق الطوعي الخاص بقائمة خبراء السلامة الأحيائية؛

13- يدعو الأطراف من البلدان المتقدمة والمانحين الآخرين إلى تقديم مساهمات إلى الصندوق الطوعي، ويذكر الأطراف بأن القائمة لا يمكن تشغيلها بدون أموال.

#### المرفق الأول

### المعايير والشروط الدنيا لمختلف فئات خبراء السلامة الأحيائية

#### للترشيح في القائمة

#### أولا - الخبراء في المجالين العلمي والتقني

فيما يلي المؤهلات الأكاديمية والمهنية الدنيا:

- شهادة عليا وخمس سنوات من الخبرة؛
- خبرة مهنية مثبتة، وتشمل ما يلي:
  - المنشورات التي استعرضها النظراء، بما في ذلك المقالات في النشرات المعترف بها دوليا؛
  - المنشورات والتقارير التي لم يستعرضها النظراء؛
  - العروض المقدمة في المؤتمرات وحلقات العمل والمنتديات العلمية والتقنية؛
  - المشاركة في اللجان العلمية والتقنية ذات الصلة، وأفرقة الخبراء أو الهيئات الاستشارية؛
  - الخبرة المرتبطة بالمشاريع؛

#### ثانيا - الخبراء في مجال القانون

فيما يلي المؤهلات الأكاديمية والمهنية الدنيا:

- شهادة في القانون وخمس سنوات من الخبرة المهنية؛
- خبرة مهنية في مجالات الخبرة ذات الصلة، وتشمل ما يلي:
  - معرفة متعمقة لبروتوكول قرطاجنة بشأن السلامة الأحيائية؛
  - إلمام بقضايا السلامة الأحيائية؛
  - الإطلاع على القطاع (القطاعات) المرتبطة بالبروتوكول (مثل التجارة الدولية، والبيئة، والزراعة وغيرها)؛
  - الخبرة الوطنية و/أو الدولية في مجالات الخبرة ذات الصلة (مثل المشاركة في تطوير السياسات، أو التشريعات أو اللوائح التنظيمية)؛

- الخبرة في مجال صياغة و/أو استعراض التشريعات الوطنية المرتبطة بالقضايا في إطار البروتوكول؛
- فهم التطورات المستجدة في القانون الدولي؛
- فهم الحقوق والواجبات الدولية الأخرى.

#### ثالثا - الخبراء في مجال التنظيم والسياسات

فيما يلي المؤهلات الأكاديمية والمهنية الدنيا:

- شهادة عليا أو ما يعادلها وخمس سنوات من الخبرة المهنية؛
- خبرة مهنية في مجالات الخبرة ذات الصلة، وتشمل ما يلي:
  - المعرفة العميقة ببروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية؛
  - الإلمام بقضايا السلامة الأحيائية؛
  - الإطلاع على القطاع (القطاعات) المرتبطة بالبروتوكول (مثل التجارة الدولية والبيئة والزراعة وغيرها)؛
  - الخبرة الوطنية و/أو الدولية في مجالات الخبرة ذات الصلة (مثل المشاركة في تطوير السياسات أو التشريعات أو اللوائح التنظيمية)؛
  - الخبرة في صياغة السياسات؛
  - الخبرة بحكم العمل في هيئة تنظيمية أو هيئات بشأن القضايا المتعلقة بالبروتوكول.

#### رابعا - الخبراء في مجال تطوير وتنفيذ نظم السلامة الأحيائية

فيما يلي المؤهلات الأكاديمية والمهنية الدنيا:

- شهادة عليا أو ما يعادلها وخمس سنوات من الخبرة المهنية في أنظمة السلامة الأحيائية؛
- خبرة مهنية تشمل ما يلي:
  - المشاركة في و/أو تسهيل أنشطة السلامة الأحيائية (مثل حلقات العمل، والمفاوضات، والهيئات الاستشارية والتقنية، واللجان التوجيهية على المستويات المحلية والوطنية ودون الإقليمية والإقليمية والدولية)؛
  - الخبرة والإلمام ببروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية؛
  - التوعية العامة والمشاركة؛
  - تطوير وتنفيذ مبادرات السلامة الأحيائية.